153830 ـ توضيح حول مسألة العذر بالجهل

السؤال

شيخنا الفاضل وفقك الله وسدد خطاك . ضمن مجمل رد للشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله على سؤال متعلق بعباد القبور قال فضيلته (أما من كان في الدنيا قد بلغه القرآن وبلغته السنة ويعيش بين المسلمين فهذا لا يعذر بدعواه الجهل، هو قد أسرف على نفسه وتساهل ولم يسأل أهل العلم ولم يتبصر في دينه، فهو مؤاخذ بأعماله السيئة الشركية. نسأل الله السلامة. ـ جزاكم الله خيراً، إذاً عملية العذر بالجهل هذه..! ج/ لا، العقائد التي هي أصل الإسلام ما فيها عذرٌ بالجهل، .....) وهذا رابط الفتوى كاملة :

http://www.pv.gov.sa/Books/Pages/MagazainePDFText.aspx?View=Page&PageID=1256&PageNo=1&BookID=2 كيف نجمع بين ذلك وبين قولكم للسائل ضمن إجابتكم على الرابط

http://www.islamqa.com/ar/ref/111362 2. لا فرق في العذر بالجهل بين مسائل الاعتقاد ومسائل العمل .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

قول الشيخ ابن باز رحمه الله في مسألة العذر بالجهل معلوم ، وهو منشور في موقعنا أيضا في جواب مشابه لما نقلته ، وراجع السؤال رقم : (10065) .

وأما الجملة التي نقلتها من الموقع ، وهي : " لا فرق في العذر بالجهل بين مسائل الاعتقاد ومسائل العمل ".

فهذه الجملة أتت في سياق تلخيص رأي الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في المسألة ، حيث كان سؤال السائل عن رأي الشيخ وهل له قولان ... إلخ وتجد ذلك مفصلا في الجواب رقم (111362) وليس فيه رأي للموقع ، بل هو عرض لرأي الشيخ رحمه الله .

وبالمقارنة بين كلام الشيخين رحمهما الله يظهر اتفاقهما على عدم عذر المفرط المتهاون .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " ولكن يجب أن نعلم أن من الجهلة من يكون عنده نوع من العناد ، أي : إنه يُذكر له الحق ، ولكنه لا يبحث عنه ، ولا يتبعه ، بل يكون على ما كان عليه أشياخه ، ومن يعظمهم ، ويتبعهم ، وهذا في الحقيقة ليس بمعذور ؛ لأنه قد بلغه من الحجة ما أدنى أحواله أن يكون شبهة يحتاج أن يبحث ليتبين له الحق ، وهذا الذي يعظم من يعظم من متبوعيه شأنه شأن من قال الله عنهم : (إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون) ، وفي الآية الثانية : (وإنا على آثارهم مقتدون) ".

وقال : " لكن قد يكون الإنسان مفرطاً في طلب العلم فيأثم من هذه الناحية أي : أنه قد يتيسر له أن يتعلم ؛ لكن لا يهتم ، أو

يقال له : هذا حرام ؛ ولكن لا يهتم ، فهنا يكون مقصراً من هذه الناحية ، ويأثم بذلك".

وقال : " ولكن يبقى النظر إذا فرَّط الإنسان في طلب الحق ، بأن كان متهاوناً ، ورأى ما عليه الناس ففعله دون أن يبحث : فهذا قد يكون آثماً ، بل هو آثم بالتقصير في طلب الحق ، وقد يكون غير معذور في هذه الحال ، وقد يكون معذوراً إذا كان لم يطرأ على باله أن هذا الفعل مخالفة ، وليس عنده من ينبهه من العلماء ، ففي هذه الحال يكون معذوراً".

وكل هذا موجود في الجواب الذي أشرت إليه ، وهو جواب السؤال رقم : (111362) .

والله أعلم .